قضاء الصلاة في أوقات النهي

المراد بقضاء الصلاة هو فعل الصلاة بعد خروج وقتها . والصلاة المقضية إما أن تكون فريضة وإما أن تكون نافلة .

أما الفريضة : فالواجب على المسلم أن يحافظ على الصلاة في وقتها الذي حـدده الـلـه تـعـالى لها . قال الله تعالى: (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) النساء /103. أي : لها وقت محدد .

وتأخير الصلاة حتى يخرج وقتها بدون عذر حرام ، وهو من كبائر الذنوب.فإن حصل للمسلم عذر كالنوم والنسيان ولم يتمكن من فعل الصلاة في وقتها ، فإنه يجب عليه إذا زال العذر أن يقضي الصلاة ، ولو كان ذلك في وقت من أوقات النهي . وهو قول جمهور العلماء .

ودليل ذلك قول النبـي صلى الله عليه وسلم : ( من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها) رواه البخاري ومسلم

وأما النافـلـة : فاختلـف العلمـاء في قضائهـا وقـت النهـي ، والصحيح أنها تقضى ، وهو مذهب الشافعي رحمه الله . واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله . ودل على ذلك عدة أحاديث :

منها : ما رواه البخاري ومسلم عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين بعد العصر فسألته عنهما فقال : إنه أتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان . ومنها: ما رواه ابن ماجه عن قيس بن عمرو قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أصلاة الصبح مرتين ؟ فقال له الرجل : إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما ، فصليتهما . قال : فسكت النبي صلى الله عليه وسلم . صححه الألباني .قـال ابـن قـدامة رحـمـه الـلـه : وسـكـوت الـنـبـي صـلـى الـلـه عـلـيـه وسلم يدل على الجواز اهـ .

الإسلام سؤال وجواب